

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة اولى - تم خدمة السيد الوكيل أول / محسن النعماني محمد حافظ النعماني -

لمدة سنة اعتباراً من بلوغه السن المقررة لترك الخدمة .

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رجب سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٣ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك